دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الأول

مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

لجنة تحسين بيئة الأعمال

ورعاية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة

الرقم:

التاريخ: ١٥ **جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ**

الموافق: ١٣ **مارس ٢٠١٧م**

التقرير (٢) التكميلي للتقرير (١)

يدرج في جلسة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٣/١٤
مع إعطائه صفة الاستعجال

السيد / رئيس مجلس الامة

المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم **التقرير الثاني التكميلي للتقرير الأول** للجنة تحسين بيئة الأعمال ورعاية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة عن الاقتراح بقانون بتعديل المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، والمادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة (**والذي أقر في المداولة الأولى**) ، والاقتراحات بقانون والتعديلات المقدمة عليه.

برجاء عرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

رئيس اللجنة

راكان يوسف النصف

راكان يوسف النصف
عضو مجلس الأمة

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الاول

التقرير (٢) التكميلي للتقرير (١)

للجنة تحسين بيئة الأعمال

ورعاية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة عن:

الاقتراح بقانون بتعديل المادة الأولى

من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨

في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي

لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ،

والمادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣

بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية

المشروعات الصغيرة والمتوسطة

(والذي أقر في المداولة الأولى)

إعـــــداد : زينب ممدوح الزنكـوي

مراجعـــــة : د.هـالة فهد الحميدي

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

فهـــــرس المرفقـــات

م	الموضـــــــــوع	الصفحـــة
١	التقرير الثاني التكميلي للتقرير الأول للجنة	١ - ٧
٢	النص كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية	٨ - ١٣
٣	الجـــدول المقـــارن	١٤ ــ ٢١
٤	الاقتراحات بقانون والتعديـــلات المقدمـــة	٢٢ ــ ٣٢

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

التاريخ: ١٥ **جمادي الآخرة ١٤٣٨هـ**
الموافق: ١٣ **مـــــارس ٢٠١٧م**

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقـاد العـادي الأول

التقريـر الثاني التكميلي للتقرير الأول
للجنة تحسين بيئة الأعمال ورعاية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة

عـــــن:

الاقتراح بقانون بتعديل المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، والمادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة (والذي أقر في المداولة الأولى)

١- الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المقدم من السيد العضو / د. جمعان ظاهر الحربش (الإحالة ٢٠١٧/٢/٢١)

٢-الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المقدم من السادة الأعضاء / محمد حسين الدلال ، د. جمعان ظاهر الحربش ، أسامه عيسى الشاهين ، عبدالله فهاد العنزي ، مبارك هيف الحجرف (الإحالة ٢٠١٧/٢/٢٣) والمحال بصفة الاستعجال.

٣- التعديل المقدم من السيد العضو / محمد حسين الدلال (قدم بجلسة المجلس)

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

الإحالـــــة:

سبق وأن قدمت اللجنة تقريرها الأول وذلك عن الاقتراح بقانون المشار إليه في صدر التقرير ، وقد وافق المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ على تقرير اللجنة الأول وذلك في مداولته الأولى.

كما أحيل إلى اللجنة بعد رفع تقريرها الأول الاقتراحين بقانونين المشار إليهما وذلك حسب تاريخ الإحالة المبين قرين كل منهما ، كما قدم بجلسة المجلس تعديلاً واحداً من السيد العضو / محمد حسين الدلال وذلك على الاقتراح بقانون الذي انتهت إليه اللجنة في ذات التقرير .

عمل اللجـــنة:

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٢ اطلعت فيه على الاقتراحين بقانون والتعديل المقدم في الجلسة ، حيث تبين لها ما يلي :-

- **الاقتراح بقانون الأول : والذي يقضي بزيادة قيمة المحفظة من خمسين إلى مائة وخمسين مليون دينار كويتي ، وتمديد مدة المحفظة لعشرين سنة من تاريخ انتهاء مدتها طبقاً للقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه ، وهو مطابق للاقتراح بقانون والذي سبق وأن درسته اللجنة في تقريرها الأول .**

- **الاقتراح بقانون الثاني : والذي يقضي بزيادة قيمة المحفظة من خمسين إلى مائتي مليون دينار كويتي ، وتمديد مدة المحفظة لعشرين سنة من تاريخ انتهاء مدتها.**

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

- **التعديل المقدم من السيد العضو/ محمد حسين الدلال والذي يهدف إلى إلغاء العبارة الأخيرة من المادة الثانية وهي (قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء) ، وذلك بإلغاء صلاحية مجلس الوزراء في التجديد للمحفظة بعد انتهاء مدتها .**

رأي اللجنـــــة:

وقد تدارست اللجنة جميع التعديلات المقدمة ورأت ما يلي:

١- أن زيادة قيمة المحفظة من خمسين مليون إلى مائة وخمسين مليون دينار يعد كافياً لمقابلة طلبات التمويل من المحفظة ويسد الاقبال المتزايد عليه.

٢- إلغاء العبارة الأخيرة من نص المادة الثانية وهي (قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء) وذلك أنها تجددت بهذا القانون.

وعليه فإن النص الذي أقر في المداولة الأولى يشمل ما تضمنه الاقتراحين بقانونين الأول والثاني ، أما التعديل المقدم من السيد العضو / محمد الدلال فقد أخذت به اللجنة .

وبناء على ما تقدم وحيث أن المحفظة أثبتت نجاحها في الإسهام بالاقتصاد الوطني وخلق فرص عمل للشباب وتحقيق الأهداف التي أنشأت من أجلها ، فقد قررت اللجنة ما يلي:

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

١) اسم القانون

تغيير اسم القانون وذلك بما يتوافق مع التعديلات التي أخذتها اللجنة ليصبح "اقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، وتعديل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة".

موافقة بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين .

٢) المادة الثانية

إعادة صياغة المادة الثانية مع إلغاء العبارة الأخيرة من نص المادة (قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء) .

موافقة بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين .

٣) المادة الثالثة

إعادة صياغة المادة الثالثة .

موافقة بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين .

٤) **إلغاء المادتين** (٤ ، ٥)

إلغاء المادتين الرابعة والخامسة لورودهما في النص الأصلي من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه ، **مع إعادة تسلسل باقي المواد** .

موافقة بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين .

٥) **المادة الخامسة**

إضافة فقرة أخيرة للمادة التنفيذية لتحديد تاريخ بدء العمل بهذا القانون .

موافقة بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين .

التصـــــويت :

ويعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة وبإجماع أعضائها الحاضرين إلى الموافقة (بعد التعديل) على اقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، وتعديل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، وذلك على النحو الوارد في الجدول المقارن.

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس لاتخاذ ما يراه مناسبا بصدده.

مقـــرر اللجنة

أحمد نبيـــل الفضل

المرفقات :

١. النص كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية.
٢. الجدول المقارن.
٣. الاقتراحات بقانون والتعديلات المقدمة .

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

النص كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الايضاحية

اقتراح بقانون
في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين وتعديل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى قانون غرفة تجارة الكويت ١٩٥٩،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٠٥) لسنة ١٩٨٠ في شأن نظام أملاك الدولة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار ،
- وعلى القانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة والمعدل بالقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٩ ،

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

- وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣ ،
- وعلى القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٩ في شأن الموافقة على نظام التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ،
- وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ ،
- وعلى القانون رقم (١١١) لسنة ٢٠١٣ في شأن تراخيص المحلات التجارية ،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات ،
- وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت ،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

(مادة أولى)

يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي :-

ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

(مادة ثانية)

تضاف مادة جديدة برقم (أولى مكرر) إلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه نصها التالي :-

مادة أولى مكرر :

يستمر العمل بالمحفظة المالية المشار إليها في المادة الأولى من هذا القانون لمدة عشرين سنة جديدة ، مع زيادة قيمتها إلى مبلغ مائة وخمسين مليون دينار .

(مادة ثالثة)

يستبدل بنص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه النص التالي :

مادة (٣٢) :

تسري أحكام هذا القانون على المشروعات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القرار الصادر من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ١٩٩٧/٢/٤، وتسوى أوضاعها وفقا لأحكامه.

ويتم نقل العاملين الخاضعين للقرار المشار إليه إلى الصندوق بذات مستوياتهم الوظيفية وحقوقهم المالية كحد أدنى.

ويستمر العمل بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ وبالمحفظة المنشأة والمنظمة وفقاً له .

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

(مادة رابعة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨
في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي
لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين
وتعديل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣
بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

في العام ١٩٩٨ صدر القانون رقم (١٠) المشار إليه ، وأذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ ٥٠ مليون دينار كويتي لدى بنك الكويت الصناعي لدعم النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، ونص على أن يكون إنشاء المحفظة لمدة ٢٠ سنة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء ، كما نص على أن تقوم الهيئة العامة للاستثمار بعد التنسيق مع الهيئة العامة للصناعة بالاتفاق مع بنك الكويت الصناعي على شروط وأحكام إدارة المحفظة بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية ، وعلى ان يؤخذ المبلغ المخصص للمحفظة من الاحتياطي العام للدولة، وقد أثبتت المحفظة نجاحها في الإسهام بالاقتصاد الوطني وخلق فرص عمل للشباب وتحقيق الأهداف التي أنشئت من اجلها .

ومع مرور الأعوام استنفدت المحفظة كامل رأس مالها نتيجة لاستثماره في أعمال المحفظة، وقد طلب البنك من الحكومة رفع رأس مالها، بالإضافة إلى أنه صـــدر قانون (٩٨) لسنة ٢٠١٣ الذي أشار في مادته (٣٢) إلى المحفظة وبأنها " تنتهي بانتهاء مدتها " وبذلك وضع حداً زمنياً لصلاحيتها.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

لذا جاء الاقتراح بقانون في مادته الأولى بنص جديد يلغي العبارة الأخيرة من المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ بحيث يلغي جواز التجديد بقرار من مجلس الوزراء .

أما المادة الثانية فتضيف مادة جديدة برقم (أولى مكرر) إلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨، حيث تنص على أن يجدد العمل بالمحفظة المنصوص عليها في المادة الأولى منه مع زيادة قيمتها إلى مبلغ مائة وخمسين مليون دينار ، ويعمل بها لمدة عشرين سنة تبدأ من نهاية مدة المحفظة السابقة .

كما استبدلت المادة الثالثة من هذا القانون المادة رقم (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، وذلك بهدف إلغاء النصوص التي تشير إلى المحفظة وتأكيد استمرار العمل بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨. مع سريان أحكامه على المشروعات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القرار الصادر من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ١٩٩٧/٢/٤ وتسوي أوضاعها وفقاً لأحكامه .

أما المادة الرابعة نصت على إلغاء كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

الجدول المقارن

جدول مقارن عن الاقتراح بقانون بتعديل المادة (الأولى) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨
في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي
والمشاريع الصغيرة للكويتيين وتعديل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣
بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة . (والذي أقره المجلس في مداولته الأولى)

١- الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المقدم من السيد العضو / د. جمعان ظاهر الحربش (الإحالة ٢٠١٧/٢/٢١)

٢- الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المقدم من السادة الأعضاء / محمد حسين الدلال ، د. جمعان ظاهر الحربش ، أسامه عيسى الشاهين ، عبدالله فهاد العنزي ، مبارك هيف الحجرف (الإحالة ٢٠١٧/٢/٢٣) محال بصفة الاستعجال.

٣- التعديل المقدم من السيد العضو / محمد حسين الدلال (أثناء الجلسة)

التاريخ ٢٠١٧/٣/١٣

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	التعديل المقدم من السيد العضو / محمد الدلال	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
اقتراح بقانون بتعديل المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والمادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة - بعد الاطلاع على الدستور ، - وعلى قانون غرفة تجارة وصناعة الكويت الصادر عام ١٩٥٩م ، - وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له ، - وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،	**اقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة** - بعد الاطلاع على الدستور ، - وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، - وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :	**اقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة** - بعد الاطلاع على الدستور ، - وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، - وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :		**اقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين وتعديل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة** - بعد الاطلاع على الدستور ، - وعلى قانون غرفة تجارة الكويت ١٩٥٩، - وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له ، - وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،	

١٥١

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	التعديل المقدم من السيد العضو/ محمد الدلال	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٠٥) لسنة ١٩٨٠ في شأن نظام أملاك الدولة والقوانين المعدلة له ، - وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار ، - وعلى القانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له ، - وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، - وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣ ، - وعلى القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن الموافقة على نظام التنظيم الصناعي الموحد لدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. - وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ ، - وعلى القانون رقم (١١١) لسنة ٢٠١٣ في شأن تراخيص المحلات التجارية ، - وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات التجارية ، - وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت ، - وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه،				- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٠٥) لسنة ١٩٨٠ في شأن نظام أملاك الدولة والقوانين المعدلة له ، - وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، - وعلى القانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة والمعدل بالقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٩ ، - وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، - وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣ ، - وعلى القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٩ في شأن الموافقة على نظام التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، - وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ ، - وعلى القانون رقم (١١١) لسنة ٢٠١٣ في شأن تراخيص المحلات التجارية ، - وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات ، - وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت ، - وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه،	

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	التعديل المقدم من السيد العضو / محمد حسين الدلال	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
(**مادة أولى**) يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي :- ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة . (**مادة ثانية**) تضاف مادة جديدة برقم (أولى مكرر) إلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه نصها التالي :- **مادة أولى مكرر :** يستمر العمل بالمحفظة المالية المشار إليها في المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ مع زيادة قيمتها إلى مبلغ مائة وخمسين مليون دينار ويكون العمل بهذه المحفظة لمدة عشرين سنة من تاريخ هذا القانون قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء .	(**مادة أولى**) يستبدل بنص المادة (الأولى) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي: يؤذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ مائة وخمسين مليون دينار لدى بنك الكويت الصناعي لدعم النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة . قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء .	(**مادة أولى**) يستبدل بنص المادة (الأولى) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي : " يؤذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ مائتي مليون دينار لدى بنك الكويت الصناعي لدعم النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة .	تعديل المادة (٢) بإلغاء الفقرة الأخيرة من المادة (٢) من النص الذي انتهت إليه اللجنة (قابلة للتجديد من قرار مجلس الوزراء)	(**مادة أولى**) يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي :- ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة . (**مادة ثانية**) تضاف مادة جديدة برقم (أولى مكرر) إلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه نصها التالي :- **مادة أولى مكرر :** يستمر العمل بالمحفظة المالية المشار إليها في المادة الأولى من هذا القانون لمدة عشرين سنة جديدة ، مع زيادة قيمتها إلى مبلغ مائة وخمسين مليون دينار.	(مادة أولى) كما أقر بالمداولة الأولى (مادة ثانية) إعادة صياغة المادة وإلغاء العبارة الأخيرة بشأن التجديد للمحفظة بقرار من مجلس الوزراء **(موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على التعديل المقدم من السيد العضو/ محمد الدلال)**

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
(مادة ثالثة) يستبدل بنص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه النص التالي : **مادة (٣٢) :** يستمر العمل بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ وبالمحفظة المنشأة والمنظمة وفقاً له . تسري أحكام هذا القانون على المشروعات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القرار الصادر من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ١٩٩٧/٢/٤، وتسوى أوضاعها وفقا لأحكامه. ويتم نقل العاملين الخاضعين للقرار المشار إليه إلى الصندوق بذات مستوياتهم الوظيفية وحقوقهم المالية كحد أدنى.	(مادة ثانية) تلغى الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه .	(مادة ثانية) تلغى الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه .	(مادة ثالثة) يستبدل بنص المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه النص التالي : **مادة (٣٢) :** تسري أحكام هذا القانون على المشروعات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القرار الصادر من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ١٩٩٧/٢/٤، وتسوى أوضاعها وفقا لأحكامه. ويتم نقل العاملين الخاضعين للقرار المشار إليه إلى الصندوق بذات مستوياتهم الوظيفية وحقوقهم المالية كحد أدنى. ويستمر العمل بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ وبالمحفظة المنشأة والمنظمة وفقاً له .	إعادة صياغة

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	التعديل المقدم من السيد العضو / محمد الدلال	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
(مادة رابعة) تؤخذ المبالغ اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون من الاحتياطي العام للدولة . **(مادة خامسة)** يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .	**(مادة ثالثة)** يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .	**(مادة ثالثة)** يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .			**تلغى المادتين الرابعة والخامسة لورود النصوص ذاتها في قانون محفظة البنك الصناعي**

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	التعديل المقدم من السيد العضو / محمد الدلال	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
(مادة سادسة) يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .	(مادة رابعة) يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .	(مادة رابعة) يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .		(مادة رابعة) يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .	كما أقر بالمداولة الأولى

النص كما أقره المجلس في المداولة الأولى	الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	التعديل المقدم من السيد العضو / محمد الدلال	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
(مادة سابعة) على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.	(مادة خامسة) على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.	(مادة خامسة) على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.		(مادة خامسة) على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .	تم إضافة الفقرة الأخيرة لتحديد تاريخ بدء العمل بالقانون
أمير دولة الكويت صباح الأحمد الجابر الصباح	أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح	أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح		أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح	

الاقتراحات بقانون والتعديلات المقدمة

الاقتراح بقانون الأول

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

٢١ فبراير ٢٠١٧

السيد/ رئيس مجلس الأمـة **المحترم**

تحيـــة طيبـة وبعـد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين، والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

يحال إلى لجنة تحسين بيئة الأعمال ورقابة قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة ويدرج من جدول أعمال الجلسة القادمة

مقدم الاقتراح

د. جمعان ظاهر الحريش

عضو مجلس الأمة

٢١/٢/٢٠١٧

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتـــراح بقانـــون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ فـي شأن إنشاء محفظة
مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط
الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣
بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين،
- وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة (الأولى) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي :

" يؤذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ مائة وخمسين مليون دينار لدى بنك الكويت الصناعي لدعم النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين، ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء ".

(مادة ثانية)

تلغى الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه.

www.kna.kw

(مادة ثالثة)

يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون.

(مادة رابعة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أميـر دولة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون

رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة

مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط

الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣

بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

في العام ١٩٩٨ صدر القانون رقم (١٠) المشار إليه، وأذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ خمسين مليون دينار لدى بنك الكويت الصناعي لدعم النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين ، ونص على أن يكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء، كما نص على أن تقوم الهيئة العامة للاستثمار بعد التنسيق مع الهيئة العامة للصناعة بالاتفاق مع بنك الكويت الصناعي على شروط وأحكام إدارة المحفظة بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وعلى أن يؤخذ المبلغ المخصص للمحفظة من الاحتياطي العام للدولة ويصرف على دفعات حسبما يقرره وزير المالية والذي عهد له بإصدار القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

وكان أهم أهداف ذلك القانون، وعلى ما جاء بمذكرته الإيضاحية، " الاسهام في حل مشكلة البطالة بإتاحة فرص عمل للشباب الكويتي في مجال الحرف والمشاريع الصغيرة " ، وهو ما حرصت المحفظة على تحقيقه بإعطاء الأولوية في التمويل من المحفظة للخريجين الكويتيين.

وقد كشف العمل منذ إنشاء المحفظة – وعلى الأخص في السنوات الأخيرة – عن الاقبال المتزايد على التمويل من المحفظة، وعلى نحو لم يعد معه المبلغ المخصص للمحفظة كافياً لمقابلة طلبات التمويل من المحفظة.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ولما كانت الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ قد نصت على إلغاء القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ بانتهاء مدة المحفظة التي ينظمها، وبما يحول دون تجديد مدة المحفظة بقرار من مجلس الوزراء طبقاً لنص المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨، فقد قصد الاقتراح بقانون المرفق تجديد مدة المحفظة لعشرين سنة من تاريخ انتهاء مدتها طبقاً للقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨، وكذلك إلغاء الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) المذكورة من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليهما.

لتحقيق هذه الأهداف جاء هذا الاقتراح بقانون لينص في المادة الأولى منه على استبدال نص المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه بحيث تزداد قيمة المحفظة من خمسين إلى مائة وخمسين مليون دينار، كما نصت المادة الثانية على إلغاء الفقرة الأخيرة من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ التي تنص على إلغاء المحفظة عند انتهاء فترتها دون إمكانية تجديد الفترة بقرار من مجلس الوزراء.

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
www.kna.kw

الاقتراح بقانون الثاني

دولة الكويت

٢٣ فبراير ٢٠١٧

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمـــــة

المحترم

تحيـــة طيبـــة وبعـــد

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين، والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال .

مع خالـــص التحيـــة ،،،

مقدمو الاقتراح

محمـــد حســـين الـــدلال

محمد حسين الدلال
عضو مجلس الأمة

د. جمعان ظاهـــر الحربـــش

د. جمعان ظاهر الحربش
عضو مجلس الأمة

أســامـــه عيسى الشاهيـــن

أسامة عيسى الشاهين
عضو مجلس الأمة

عبدالله فهـــاد العـــنزي

عبدالله فهاد العنزي
عضو مجلس الأمة ٢

مبـــارك هيـــف الحجـــرف

يحال إلى لجنة تحسين بيئة الأعمال ورعاية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة ويدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة مع إعطائه صفة الاستعجال

١٢/٢/٢٠١٧

مجلس الأمة الكويتي
1
عضو مجلس الأمة

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين،
- وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة (الأولى) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه النص التالي:

" يوذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ مائتي مليون دينار لدى بنك الكويت الصناعي لدعم النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين، ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة .

(مادة ثانية)

تلغى الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه.

(مادة ثالثة)

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون.

(مادة رابعة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة
مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط
الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣
بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

كان أهم أهداف القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ في شأن إنشاء محفظة مالية لدى البنك الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين وفقاً مما جاء بمذكرته الإيضاحية ، " الإسهام في حل مشكلة البطالة بإتاحة فرص عمل للشباب الكويتي في مجال الحرف والمشاريع الصغيرة"، وهو ما حرصت المحفظة على تحقيقه بإعطاء الأولوية في التمويل من المحفظة للخريجين الكويتيين.

وقد كشف العمل منذ إنشاء المحفظة – وعلى الأخص في السنوات الأخيرة – عن الإقبال المتزايد على التمويل من المحفظة، وعلى نحو لم يعد معه المبلغ المخصص للمحفظة كافياً لمقابلة طلبات التمويل من المحفظة .

لتحقيق هذه الأهداف جاء هذا الاقتراح بقانون لينص في المادة الأولى منه على استبدال نص المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ المشار إليه بحيث تزداد قيمة المحفظة من خمسين إلى مائتين.

ولما كانت الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ قد نصت على إلغاء القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ بانتهاء مدة

www.kna.kw

المحفظة التي ينظمها ، فقد قصد الاقتراح بقانون المرفق تجديد مدة المحفظة لعشرين سنة من تاريخ انتهاء مدتها طبقاً للقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨، وكذلك إلغاء الفقرة الأخيرة من المادة (٣٢) المذكورة من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليهما.

التعديل المقدم من السيد
العضو/ محمد الدلال

يفتح لهم الطريق

بالقاء القبض على من تسبب له بالاذى

الذي اشتبه انه السبب في قتله لهم يرحم

ترا - محمد الهلال